بل ان كان عنده ما سأله وسّاع الاعطا اعطاه والا سكت كما في
حديث مرسل لابن الحنفية عند ابن سعد ٦ وقال العز عبد السلام
معناه لم يقل لا منعا للعطا بل اعتذارا كما في قوله لا اجد ما احملكم
عليه وفرق بين هذا ولا احملكم انتهى ولا يشكل على ذلك قوله
صلى الله عليه وسلم للاشعريين لما طلبوه الحملان والله لا احملكم
لان هذا وقع كالتاديب لهم لسؤالهم ما ليس عنده مع تحققهم
ذلك بقوله لا اجد ما احملكم ٦ ومن ثم حلف قطعا لطعمهم في
تكلفه التحصيل بنحو قرض او اشتياب مع عدم الاضطرار له
وايضا فحاز ذلك اذا اقتنع السائل بالسكوت ولم يقنع بنحو وعد
او دعا للاضطرار حينئذ الى قوله لها فعني ما قال لا اي في حال
الاختيار مع عدته تعنت السائل والاحتياج الى تالفه او نحو
كان اجود بالرفع في الاصح الاظهر على حد كان الخطب ايكون الامير
قياما والتقدير كان اجود اكوانه اذا كان مستقرا في رمضان
حتى ينسلخ اي يفرغ ففيه مجاز حيث جعل كونه جوادا ومبالغة
لا تخفى وبالنصب فما مصدرية ظرفية والمفضل عليه نفسه
باعتبار ان اي كان مدة كونه في رمضان اجود منه في غيره من حيث
زيادة اجتهاده وجوده فيه واجود افعل تفضيل من الجود وهو
العطا وهو عطا ما ينبغي لمن ينبغي وسبب ذلك ان نفسه اشرف
النفوس ومزاجه اعدل الامزجة ومن هو كذلك يكون اجود الناس وروي
الشيخان عن انس كان احسن الناس واسمح الناس واجود الناس
واقتصارا على هذه الثلاثة من جوامع الكلم فانها انتهاء الاحوال لانه
يخلو كل انسان من ذلك قوى الغضبية وكمالها الشجاعة والشهوية
وكمالها الجود والعقلية وكمالها النطق بالحكمة وفي حديث ضعيف

انا اجود بني ادم وملوك الارض اجودهم مطلقا كما انه احلمهم في سائر
الاوصاف وان جوده لم يقصر على نوع بل كان يجمع انواع الجود من
بذل العلم والمال وبذل نفسه لله في اظهار دينه وهداية عباده
وايصال النفع اليهم من اطعام جائعهم ووعظ جاهلهم وقضا حوائجهم
وتحمل اثقالهم وكان جوده صلى الله عليه وسلم كله لله في ابتغاء مرضاته
اذ بذله المال لمحتاج او لمن يتالفه او ينفقه في سبيل الله وكان يؤثر
على نفسه واولاده فيعطي عطاء يعجز عنه الملوك وعيشه في
نفسه عيش الفقرا فربما مر عليه الشهران لا يوقد في بيته نارا
وربما ربط الحجر على بطنه الشريف من الجوع وقد اتاه سبي فشكت
اليه فاطمة رضي الله تعالى عنها ما تلقاه من الخدمة وطلبت منه
خادما يكفيها ذلك فامرها ان تستعين بالتسبيح والتحميد
والتكبير وقال لا اعطيك وادع اهل الصفة تطوي
بطونهم من الجوع ٦ وكسته امراة بردة فلبسها محتاجا اليها
فسأله فيها بعض اصحابه فاعطاه اياها رواه البخاري واستنبط
منه الصوفية رضي الله تعالى عنهم جواز استدعاء المريد من
الشيخ خرقة التصوف متبركا بهم وبلباسهم كما استدلوا لالباس
الشيخ للمريد بالباسه صلى الله عليه وسلم كرامة خاصة بسوداء
ذات علم ويأتي رد بعضهم من الحسن البصري لبسها من علي رضي الله
تعالى عنه باطل مع ان الحسن لم يسمع من علي ولم يره ولا في خبر
ضعيف انه صلى الله عليه وسلم البس الخرقة على الصورة المتعارفة
بين الصوفية لاحد من اصحابه ولا امر احدا منهم بفعلها
وكل ما يزي في ذلك من بحا فباطل ذكر ذلك ائمة المتاخرين
من المحدثين نعم لبسها والبسها بعض جمع منهم تشبها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)